



إتش دي لتداول الأوراق المالية
HD SECURITIES

عقد توفير تمويل شراء أوراق مالية بالحامش

..... : إسم العميل

..... : رقم العميل

58 شارع جزيرة العرب – المهندسين – الجيزه
تليفون : 33450004 (أربع خطوط) فاكس : 33450089

عقد توفير تمويل شراء أوراق مالية بالهامش

انه فى يوم الموافق / / أبرم هذا العقد بين كل من :

1- شركة إنتش دي لتداول الأوراق المالية (ش.م.م) - والمؤسسة طبقاً لأحكام القانون رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية ومقرها 58 شارع جزيرة العرب - المهندسين والمصرح لها من الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية للقيام بتداول الأوراق المالية بالهامش بتاريخ 10 / 7 / 2018، ويمثلها فى هذا العقد السيد / - بصفته

ويشار إليها فيما بعد بـ " الشركة " أو " الطرف الأول " .

2- ويمثل العميل (الطرف الثانى) فى هذا العقد .

الاسم:		
كود موحد:	رقم الحساب لدى الشركة:	مدير الحساب:
الوظيفة:	تاريخ الميلاد: / /	الجنسية :
نوع إثبات الشخصية:	رقم إثبات الشخصية:	تاريخ صدور:
عنوان المنزل:		
عنوان العمل:		
عنوان المرسلات:		
البريد الإلكتروني:	تليفون المنزل:	
تليفون العمل:	المحمول:	الفاكس:

ويشار إليه فيما بعد بالعميل أو " الطرف الثانى "

تمهيد

حيث أن الشركة مصرح لها من الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية للقيام بعمليات تداول الأوراق المالية بالهامش ، و ان العميل يرغب فى القيام بهذه العمليات عن طريق إصدار أوامر للطرف الأول (سواء بيع او شراء) عن طريق الفاكس او باليد او عن طريق البريد الإلكتروني أو التليفون على ان يتم تسجيلها بمعرفة الطرف الاول طبقاً للنظام المعتمد من الهيئة ، ووفقاً لشروط هذا العقد ، وكذلك عقد فتح الحساب لدى الشركة المبرم بين الطرفين ، وأحكام قانون سوق المال ولائحته التنفيذية ، وعلى الأخص القرار الوزاري رقم 84 لسنة 2007 ، لذلك فقد اتفق الطرفان على ما يلى :

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق ومرافقات هذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه .

الاسم :

التوقيع :

البند الثاني

نطاق العقد

بموجب طلب فتح الحساب (المرفق 1) تقوم الشركة ببناء على أوامر الطرف الثاني بشراء أسهم باسمه ولحسابه بنظام الهامش ، بشرط أن يسدد مقدماً ما لا يقل عن 50% من ثمن الأوراق المالية أو نسبة لا تقل عن 20% من ثمن السندات التي تقوم الشركة بشرائها لحساب العميل وبناء على أوامره ووفقاً لأحكام هذا العقد أو أن يضع تحت تصرف الشركة أحد الضمانات التالية بذات القيمة :

(أ) خطابات ضمان مصرفية غير مشروطة صادرة لصالح الشركة من أحد البنوك أو فروع البنوك الأجنبية الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري .

(ب) ودائع لدى أحد البنوك أو فروع البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري ، بشرط أن يتم تجميدها لدى البنك لصالح الشركة مع إمكانية تسيلها عند طلب الشركة دون اشتراط موافقة العميل، على أن يتم تقييمها بنسبة (90%) من أصل مبلغ الوديعة .

(ج) أوراق مالية يتوافر فيها المعايير التي تضعها البورصة وتعتمدها الهيئة ولا تقل قيمتها في تاريخ تقييمها عن (100%) من ثمن الأوراق المالية المشتراة لحسابه في تاريخ الشراء ، ولا يجوز أن يكون محل الشراء بالهامش إلا الأوراق المالية التي تتوافر فيها المعايير التي تضعها إدارة البورصة وتعتمدها الهيئة العامة للرقابة المالية ويوافق عليها الطرفان وتلتزم الشركة بإبلاغ العميل بهذه الأوراق المالية وأى تعديل يحدث عليها وعلى الشركة اتخاذ التدابير اللازمة حيال ذلك .

البند الثالث

التزامات العميل

يلتزم العميل ويتعهد بما يلي :

1- بفتح حساب لدى الشركة ويقوم بالتوقيع على كافة المستندات والأوراق المتعلقة بالشراء بالهامش على الأسهم بما في ذلك التفويض للشركة (المرفق 2)

2- السداد النقدي لقيمة مديونية العميل التي تم تمويلها من الشركة أو تقديم الضمانات التي تطلبها الشركة وزيادتها عند زيادة نسبة مديونية العميل إلى القيمة السوقية للأوراق المالية أو السندات محل الشراء عن نسبة 70% من القيمة السوقية للأوراق المالية أو 90% من القيمة السوقية للسندات ، وذلك خلال يومين عمل من طلب الشركة سداد باقى قيمة الأسهم أو السندات أو تغطية مركز العميل ، وإذا لم يقدم العميل الضمانات المطلوبة أو يقوم بالسداد النقدي للفرق يحق للشركة بيع الأوراق المالية أو تسيل الضمانات الموجودة تحت يدها لتغطية ذلك الفرق للوصول بنسبة المديونية إلى 50% أو أقل بالنسبة للأسهم أو 80% أو أقل بالنسبة للسندات، و الموافقة على قيام الشركة كغائب عنه دون أى إخطار في حالة تسيل الضمانات بالعملة الاجنبية بتحويل الدولار الأمريكى أو أى عملة أخرى إلى الجنيه المصرى وذلك وفقاً لأسعار الصرف المتاحة بأى من البنوك الخاضعة للبنك المركزي المصري في يوم التحويل.

3- بدفع المصاريف والعمولات ومقابل تكلفة التمويل للتعامل بالهامش والمحددة في المرفق (3) بهذا العقد ، وذلك خلال يومى عمل من تاريخ إخطار الشركة له بالسداد .

وتنفيذ الالتزامات الواردة في هذا العقد ، فإن العميل يوافق على ما يلي:-

(أ) تفويض الشركة ببيع أسهمه لتغطية التزاماته قبل الشركة ،سواء تلك المشتراة بنظام الهامش او تلك المقدمة كضمان ، وذلك في حالة إخلال العميل بالتزاماته قبل الشركة وفي الحدود التي تعيد نسبة التمويل المقدمة من الشركة إلى النسبة المحددة في هذا العقد (المرفق 2) .

(ب) الموافقة الكتابية على قيام البورصة أو الشركة بالإطلاع على حساباته لدى أية جهة كانت ، للوقوف على ملاءته المالية ومدى قدرته على التزامه بتنفيذ تعهداته (المرفق 2) .

(ج) الموافقة على أن تنتقل الأوراق المالية التي يقدمها كضمان إلى أمين الحفظ الذي تحدده الشركة .

(د) عدم التصرف في الأوراق المالية المشتراة بنظام الهامش قبل سداد قيمتها بالكامل ما لم توافق الشركة على غير ذلك .

البند الرابع

حقوق العميل

يحق للعميل :

- 1- الوفاء ببقي ثمن الأوراق المالية المشتراة بالهامش في أي وقت .
- 2- استرداد ما يزيد عن الضمانات المقدمة منه إذا أنخفضت نسبة مديونيته عن النسبة المتفق عليها بموجب هذا العقد .
- 3- استبدال الضمانات المودعة بضمانات أخرى تقبلها الشركة فيما لا يخل بالقواعد الحاكمة .

البند الخامس

التزامات الشركة

التزامات الشركة بموجب هذا العقد قد تخضع للأحكام التالية :

- 1- بذل عناية الرجل الحريص في تنفيذ هذا العقد والتحقق من قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته ، وعليها إعادة تقييم حالة العميل كلما رأت ضرورة لذلك وبحد أدنى مرة كل اثني عشر شهراً .
- 2- لا تلتزم الشركة بإجراء أية عمليات شراء بالهامش ما لم يكن العميل قد أودع نقداً النسبة المتفق عليها بشرط ألا تقل عن 50% من قيمة الأسهم و 20% من قيمة السندات أو أن يقدم الضمانات المتفق عليها لتنفيذ أوامر الشراء بالهامش .
- 3- تقوم الشركة بإبلاغ شركة الإيداع والقيد المركزي بأية عملية تداول بالهامش في ذات يوم تنفيذ العملية لحجز الأوراق المالية المشتراة بالهامش بحساب العميل لدى أمين الحفظ لصالح الشركة ، بحيث لا يجوز التصرف فيها إلا من خلال الشركة .
- 4- تمكين الهيئة والبورصة من الإطلاع على جميع البيانات والمستندات المتعلقة بعمليات التداول بالهامش .
- 5- إمساك دفاتر وحسابات مستقلة آلية وبطريقة مؤمنة لتسجيل عمليات التداول بالهامش .
- 6- تسليم العميل بياناً توضح فيه مفهوم واحكام التداول بالهامش وإجراءاته ومزاياه ومخاطره وإن ترسل له هذا البيان سنوياً على الأقل (مرفق 4) .
- 7- إرسال كشف حساب شهري للعميل توضح فيه قيمة المصاريف والعصوات ومقابل تكلفة التمويل وقيمة مديونية العميل والضمانات العينية من أسهم أو سندات وقيمتها السوقية أو النقدية أو خطابات الضمان المحتفظ بها لديها لحساب العميل أو التي تم تسجيلها .
- وإذا لم يعترض العميل خلال خمسة عشرة يوماً من تاريخ استلامه لكشف الحساب الشهري ، يعتبر ذلك إقراراً منه بصحة وسلامة الكشف وما ورد فيه .
- 8- تقييم الأوراق المالية المشتراة بالهامش محل هذا العقد وإعادة تقييمها في نهاية كل يوم .
- 9- إخطار أمين الحفظ (المودعة لديه الأوراق المالية) (الذي ستنقل إليه الأوراق المالية محل هذا العقد) بصورة من هذا العقد .

1- يقوم الطرف الأول بإعادة تقييم الأوراق المالية محل الشراء بالهامش فى نهاية كل يوم عمل وفقاً لقيمتها السوقية فإذا تبين له نتيجة لانخفاض القيمة السوقية لهذه الأوراق أن مديونية العميل قد تجاوزت (60%) من قيمتها السوقية بسعر الإقفال المعن من البورصة وجب عليه إخطار الطرف الثانى بتخفيض هذه النسبة سواء بالسداد النقدي أو بتقديم ضمانات إضافية، وعليها اتخاذ هذا الأجراء إذا بلغت النسبة (85%) بالنسبة للسندات الحكومية ، وللطرف الأول اتخاذ إجراءات بيع الأوراق المالية وتسييل الضمانات المقدمة من الطرف الثانى للوصول بنسبة مديونيته إلى (50%) أو أقل من القيمة السوقية للأوراق المالية المشتراة بالهامش ، أو (80%) أو أقل بالنسبة للسندات الحكومية فى الحالات الآتية :

(أ) إذا لم يتم الطرف بتخفيض نسبة مديونيته عن النسبة المشار إليها الفقرة السابقة وذلك بعد مرور يومى عمل على إخطاره .
(ب) إذا بلغت نسبة مديونية الطرف الثانى (70%) من القيمة السوقية للأوراق المالية أو (90%) من القيمة السوقية للسندات الحكومية .

ويجوز للطرف الثانى تخفيض نسبة مديونيته إما بالسداد النقدي أو بتقديم إحدى الضمانات الآتية التى توضع تحت تصرف الشركة:
أ- خطابات ضمان مصرفية غير مشروطة صادرة لصالح الطرف الأول من أحد البنوك المصرية أو فروع البنوك الأجنبية الخاضعة لإشراف البنك المركزى المصرى .

ب- ودائع لدى أحد البنوك أو فروع البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزى المصرى ، بشرط أن يتم تجميدها لدى البنك لصالح الطرف الأول وأنه يجوز تسييلها عند طلبه دون اشتراط موافقة الطرف الثانى على ان يتم تقييمها بنسبة (90%) من اصل مبلغ الوديعة .

ج- أوراق مالية يتوافر فيها المعايير التى تضعها البورصة وتعتمدها الهيئة .

ويستبعد من حساب الضمانات المقدمة أى ورقة مالية تفتقد أحد المعايير المشار إليها سواء تم تقديمها كضمانة أصلية إضافية .
وتسرى هذه الأحكام عند انخفاض القيمة السوقية للضمانات المقدمة من الطرف الثانى .

2- فى حالة عدم التزام العميل بأحكام هذا العقد أو مخالفته لشروط وأحكام التداول بالهامش الواردة فى اللائحة التنفيذية للقانون بحق للشركة القيام بما يلى .

(أ) اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو التصرف فى الأوراق المالية محل التداول بالهامش أو المقدمة كضمان فى حالة فقدانها شرطاً أو أكثر من الشروط المعتمدة للسماح بتداولها بنظام التداول بالهامش وذلك بعد إخطار العميل .

(ب) تحصيل قيمة الكوبونات لأية أوراق مالية واستلام الاسهم المجانية أو الناتجة عن تجزئة السهم أو أية حقوق أخرى مرتبطة بالأوراق المالية محل هذا العقد وذلك لتسوية أية مبالغ تكون مستحقة على العميل .

(ج) إجراء أية عمليات على الأوراق المالية محل العقد لضمان حقوقها قبل العميل سواء بالبيع أو الشراء أو الرهن أو خلافة وفقاً للقواعد الحاكمة .

وحتى تتمكن الشركة من تنفيذ واجباتها والالتزام بمسئوليتها قبل العميل والجهات الرسمية طبقاً لهذا العقد ، فإنه يحق للشركة :-

(أ) الحصول على الأتعاب والعمولات والمبالغ المستحقة لها بموجب هذا العقد نظير قيامها بتنفيذ التزاماتها ، ويلتزم العميل بتعويض الشركة عن أية أضرار تلحق بها نتيجة لتنفيذها لالتزاماتها بموجب هذا العقد .

(ب) طلب أية بيانات إضافية من العميل (طبقاً لأحكام قانون غسل الأموال ولائحته التنفيذية) للتعرف على هوية المستفيدين الحقيقيين من العمليات التى يجريها العميل ومصادر الأموال التى يستثمرها بما فى ذلك الحصول على إقرارات كتابية من العميل بمصدر تلك الأموال.

البند السابع

مدة العقد

تبدأ مدة هذا العقد من تاريخ التوقيع عليه وتستمر لمدة سنة واحدة ويجدد تلقائياً لمدد مماثلة ما لم يخطر أحد الأطراف الطرف الآخر برغبته في عدم التجديد .
ومع ذلك يجوز لأي طرف إنهاء العقد قبل (30) يوماً من نهاية مدته بموجب إخطار كتابي . وعند انتهاء أو فسخ العقد يجب تصفية الحساب بين الطرفين ولا يجوز لتعميل إنهاء العقد إذا لم يتم تصفية الحساب المدين به للشركة وكشرط مسبق لحق الإنهاء .

البند الثامن

طرق الاتصال والمخاطبات بين طرفي العقد

اتفق الطرفان على أن تكون المخاطبات والمكاتبات بإحدى الطرق الآتية :-

☐ التليفون ☐ بريد ☐ الفاكس ☐ البريد الإلكتروني ☐ باليد ☐ SMS ☐ اي من الطرق السابقة

البند التاسع

أحكام عامة

1- لا يجوز تعديل هذا العقد ومرفقاته إلا كتابة وباتفاق الأطراف ، وتسرى أية إخطارات في حق الأطراف إذا أرسلت على العناوين وبالطرق المحددة في هذا العقد ، وفي حالة قيام العميل بتغييرها يجب إخطار الطرف الأول بذلك بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصل ولا يسرى هذا التغيير في حق " الطرف الأول " إلا بعد إستلامه لهذا الخطاب ويقر العميل بأنه إذا لم يرسل للطرف الأول اعتراض على أي من كشوف الحساب المرسلة إليه من الطرف الأول بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إرساله يكون ذلك موافقة نهائية منه على ما تظهره هذه الكشوف من أرصدة ولا يحق له الاعتراض على كل أو بعض أرصدة حساباته لدى الطرف الأول في الحال أو في المستقبل . كما يقر العميل في حالة عدم وصول كشف الحساب إليه في خلال خمسة عشر يوماً من التاريخ المحدد لإرساله (في نهاية كل ثلاثة أشهر) أن يبادر بطلبه من الطرف الأول خلال أسبوع آخر فإذا لم يطلبه خلال هذه المدة فلا يحق له الاحتجاج بعدم وصوله ، فضلاً عن أنه تعتبر صور خطابات الطرف الأول وإخطاراته إثباتاً للإرسال ولما تحتويه تلك الكشوف .

2- تسرى على هذا العقد احكام القانون المصري ، وعلى الأخص الباب التاسع من اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال والصناديق بموجب القرار الوزاري رقم 84 لسنة 2007 والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من هذا العقد .

3- في حالة نشوء أي نزاع أو خلاف حول تفسير أو تنفيذ هذا العقد ولم يتوصل الأطراف إلى حله ودياً ، فإنه يجوز إحالة هذا النزاع أو الخلاف إلى التحكيم طبقاً لأحكام قانون التحكيم رقم 27 لسنة 1994

ويكون مقر التحكيم بمدينة القاهرة ويكون التحكيم باللغة العربية .

4- (احكام اخرى) .



الطرف الثاني

الطرف الأول

..... الاسم :

..... الاسم :

..... التوقيع :

..... التوقيع :

المرفق (1)
(طلب فتح حساب لتداول الأوراق المالية بالهامش)

أولاً :- بيانات تملأ بمعرفة العميل:

أسم العميل :	الجنسية :
نوع ورقم تحقيق الشخصية :	تاريخ الميلاد :
جهة الاصدار :	المدينة :
صندوق البريد :	الرمز البريدي :
عنوان المنزل :	تليفون العمل :
الوظيفة :	الفاكس :
عنوان العمل :	المحمول :
تليفون المنزل :	البريد الإلكتروني :

(في حالة ما إذا كان للعميل تعاملات سابقة مع الشركة يتم تحديث بياناته بالعقد الأساسي للشركة مع توقيع الموظف المسنول بالتأكد من استكمال وسلامة البيانات).

حيث أنني أرغب في التعامل بنظام الشراء الهامشي وذلك وفقاً للبيانات التالية :

- نوعية الأوراق المالية المطابقة لمعايير الشراء الهامشي والمختارة من قبل البورصة المصرية (والموافق عليها من قبل الشركة).
- حجم الأوراق المالية المتعامل عليها بنظام الشراء الهامشي والمحدد من قبل البورصة لكل ورقة مالية (والموافق عليها من قبل الشركة).

وذلك طبقاً لشروط و قواعد التعامل بنظم الشراء بالهامش الوارد بقرار وزير الإستثمار رقم 84 لسنة 2007 والتي تنص على ما يلي :-

- 1- يتعهد العميل في حالة قيامه بشراء أى ورقة مالية بنظام الشراء الهامشي من خلال شركة إتش دي لتداول الأوراق المالية بسداد نقدي لا يقل عن 50 % من قيمة الشراء للأوراق المالية وأن يقدم أحد الضمانات التالية (خطابات ضمان / ودائع بنكية / أوراق مالية) طبقاً للمادة 294 من الباب التاسع الخاص بعمليات الشراء الهامشي .
- 2- يتعهد العميل أنه في حالة قيامه بشراء أى ورقة مالية بنظام الشراء الهامشي من خلال شركة إتش دي لتداول الأوراق المالية بتحمل وسداد جميع المصاريف والعمولات ومقابل تكلفة التمويل المستحقة للشركة وفقاً للشروط والقواعد التي تضعها الشركة .
- 3- يتعهد العميل أنه في حالة قيامه بشراء أى ورقة مالية بنظام الشراء الهامشي من خلال شركة إتش دي لتداول الأوراق المالية بتقديم الضمانات اللازمة عند زيادة نسبة المديونية / القيمة السوقية للأوراق المالية محل الشراء عن قيمتها السوقية طبقاً للمادة 295 من الباب التاسع الخاص بعمليات الشراء الهامشي .
- 4- يحق لشركة إتش دي لتداول الأوراق المالية اتخاذ الإجراءات لبيع الأوراق المالية محل الشراء وتسييل الضمانات المقدمة من العميل في الحالات التي وردت في المادة 295 من الباب التاسع الخاص بعمليات الشراء الهامشي .
- 5- يفوض العميل شركة إتش دي لتداول الأوراق المالية بإدارة حساباته بيعاً وشراءً للأوراق المالية محل الشراء الهامشي أو المقدمة كضمان من العميل .
- 6- يفوض العميل شركة إتش دي لتداول الأوراق المالية بالإطلاع على كشوف حساباته وجميع أرصده من الأوراق المالية لدى أى جهة بما في ذلك هيئة الرقابة المالية والبورصة وشركة مصر المقاصة و أى شركة سمسرة أخرى .
- 7- يوافق العميل على أن تنتقل الأوراق المالية التي يقدمها كضمان إلى إدارة سجلات بنك بلوم مصر إذا كانت مودعة لدى أمين حفظ آخر أو أمين الحفظ الذي تحدده الشركة .
- 8- يقر العميل أن الشركة الحق في تعديل هذه الشروط طبقاً لدراسة حالة العميل .
- 9- يقر العميل بأنه أطلع على جميع المواد الواردة بقرار 84 لسنة 2007 من الباب التاسع الخاص بعمليات الشراء الهامشي .

(توقيع العميل مصادق عليه من احد البنوك)

أسم العميل :

التوقيع :

التاريخ :

ثانياً : بيانات تملأ بمعرفة الشركة :

1. حجم التمويل الأقصى الممنوح للعميل بالنظام الهامشي
a. ويجوز زيادة الحد الأقصى الممنوح في حالة تقديم العميل لضمانات جديدة بشرط عدم تجاوز نسبة 15% للأفراد و20% للمجموعات المرتبطة من اجمالي المبلغ المجنب من قبل الشركة.
2. نوع الضمانات المقدمة من العميل للتعامل بالنظام الهامشي
a. الضمانات التي يجب تقديمها
i. أسهم (100%) .
ii. خطابات ضمانات بنكية (100%) .
iii. آذون خزانة (100%) .
iv. ودائع لدى البنوك (90%).
3. حجم الضمانات المقدمة من العميل للتعامل بالنظام الهامشي :
4. قيمة العمولات والمصاريف المقررة لعمليات الشراء الهامشي:
5. قيمة (نسبة) تكلفة التمويل المستحقة للشركة مقابل التعامل بالنظام الهامشي.....

أسم الموظف :

التوقيع :

التاريخ :

(توقيع العميل مصادق عليه من احد البنوك)



التوقيع :



أسم العميل :

مرفق (2)
تفويض

هذا التفويض صادر من الموقع أدناه بصفته لصالح شركة إتش دي لتداول الاوراق المالية واستناداً لعقد التداول الهامشي المؤرخ بتاريخ / / المبرم بين الطرف الأول شركة إتش دي لتداول الاوراق المالية والطرف الثانى السيد/

.....

الموقع أدناه .

وبموجبه يفوض الموقع أدناه الشركة (الطرف الأول) فيما يلى :-

أولاً : تجميد الرصيد والتصرف بالبيع فى كل أو جزء من الأوراق المالية والسندات المملوكة للطرف الثانى أو تسجيل خطابات الضمان البنكية أو بيع أسهم و أذون الخزانة المقدمة كضمان من الطرف الثانى لضمان عمليات التداول بالهامش ، وذلك فى الحدود التى تمكنه من تغطية الرصيد النقدى المدين المكشوف للطرف الثانى نتيجة عدم سداد قيمة عمليات شراء اوراق مالية أو سندات حسب ما ورد فى العقد المشار إليه عاليه ، بالإضافة إلى العمولات وتكاليف التمويل وكذلك المصروفات التى تترتب على عدم السداد – وذلك على حسابه وتحت مسؤوليته – وذلك دون الرجوع للطرف الثانى أو إخطاره قبل إتخاذ أى إجراءات قضائية أو إجراءات بيع. (ومن المعلوم أن المقصود بالأوراق المالية والسندات فى هذا البند تلك الأوراق محل التعامل بالهامش أو المقدمة كضمانات أصلية أو إضافية محل هذا العقد).

ثانياً : فى حالة عدم تغطية حصيلة البيع أو تسجيل الضمانات للرصيد النقدى المدين يحق للطرف الأول الرجوع على الطرف الثانى للوفاء بباقى الدين ، مع تحميله كافة الأعباء المترتبة على ذلك بما فى ذلك الفوائد القانونية بحد أقصى مقداره 7% سنوياً .

ثالثاً : يوافق العميل للشركة والبورصة على حق الاطلاع على حساباته لدى أية جهة كانت للوقوف على ملاءته المالية .

المفوض

(توقيع مطابق من بنك)

الاسم :



التوقيع :

التاريخ :

المرفق (3)

بيان العمولات والرسوم وتكلفة التمويل

--

عمولة التداول

--

مصرفيات فتح حساب لأول مرة

سوف تحمل الشركة العميل مصرفيات التداول والتي تختلف طبقاً لحجم تعاملاته .

- رجاء ملاحظة ان عمولة التداول لدى الشركة لا تتضمن المصرفيات الأخرى كمقابل خدمات الهيئة والبورصة والمقاصة ، الدمغات الحكومية ، أتعاب أمين الحفظ ، أو أى من الرسوم الأخرى التي قد تنتج عن عملية تداول الأوراق المالية فى البورصة .

رسوم إيداع الأوراق المالية والرسوم الإدارية

1- تبلغ رسوم إيداع الأسهم بنظام إمساك السجلات % من القيمة السوقية للأسهم فى آخر يوم عمل من السنة .

2- فى حالة الانتقال إلى أمين حفظ آخر ، الرسوم المحصلة % من سعر إقفال اليوم السابق .

3- تبلغ رسوم تحصيل الكوبونات % من قيمة الكوبون .

4- فى حالة البيع عن طريق شركة سمسة أخرى ، تبلغ الرسوم المحصلة % من سعر البيع .

5- تبلغ مصاريف الحفظ المركزى % من قيمة كل تداول .

تعد الرسوم والعمولات والمصاريف السابق ذكرها جزء من الشروط (البند الثانى) نموذج فتح حساب لدى الشركة ، وتملك الشركة الحق فى تعديل العمولات والمصاريف فى أى وقت بشرط أن تقوم الشركة بإبلاغ العميل قبل نفاذ التعديل بأسبوع على الأقل.

يخصم مباشرة من حساب العميل مصاريف تحصيل الشيكات المسحوبة على البنوك ومصاريف التحويل من حساب العميل طبقاً لتعليماته، بالإضافة إلى المصاريف الإدارية الخاصة بحساب العميل .

تكلفة التمويل :

يلتزم العميل بسداد مقابل تكلفة تمويل على رصيده المدين لدى الطرف الأول بواقع 24% سنوياً (على أساس يومى 360 يوم فى السنة) ويوافق العميل على قيام الطرف الأول بتحميل حسابه بكافة المبالغ المستحقة عليه يومياً مع خصمها شهرياً من حسابه وتملك الشركة الحق فى تعديل تكلفة التمويل فى أى وقت بشرط أن تقوم الشركة بإبلاغ العميل قبل نفاذ التعديل بأسبوع على الأقل.

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :

بيان يوضح مخاطر تداول الأوراق المالية بالهامش

يعد نشاط تداول الأوراق المالية المشتراة بالهامش نشاطاً عالي المخاطر حيث أن المخاطر المرتبطة بهذا النظام قد تؤدي إلى خسارة كبيرة ، وذلك إلى جانب التكاليف والمصروفات المرتفعة الخاصة بتنفيذ تلك العمليات ، ومن فإن هذا النظام لا يتناسب مع العملاء الذين لا يريدون تحمل درجة عالية من المخاطرة ، كما انه لا يتلاءم مع محدودى الاستثمارات .

وجدير بالذكر أن نشاط تداول الأوراق المالية المشتراة بالهامش ينطبق عليه ذات المخاطر التى تسرى على تداول الأوراق المالية بوجه عام ، إضافة إلى عدد آخر من المخاطر الاستثمارية والتي يعد من أهمها انخفاض سعر البيع عن سعر الشراء مما يترتب عليه خسائر رأسمالية يتحملها العميل ، علماً بأنه من الممكن أن تزيد خسائر عمليات الشراء بالهامش عن رأس المال المستثمر فى تأمين العمليات المشتراة بالإضافة إلى تكاليف عمليات التمويل المرتبطة بعمليات الشراء بالهامش .

وبناء عليه يتطلب التعامل وفقاً لهذا النظام معرفة جيدة بالأوراق المالية المتداولة بالسوق وكذلك معرفة متعمقة بسوق الأوراق المالية وبأساليب وإجراءات ونظم التداول .

مرفق طيه القواعد والإجراءات التنفيذية الحاكمة والمنظمة للتعامل بالهامش .

1- الباب التاسع من اللائحة التنفيذية للقانون .

2- القواعد والإجراءات التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة لسوق المال والبورصة والمقاصة .

3- أى قواعد إضافية حاكمة

4- بيان بالأوراق المالية المسموح بتداولها بالهامش .

الاسم :



التوقيع :

التاريخ :

المرفق (5)

تفويض بالإطلاع على الحسابات

هذا التفويض الصادر من الموقع أدناه بصفته لصالح شركة إنتش دي لتداول الأوراق المالية و أستناداً لعقد التداول بالهامش المؤرخ في / / المبرم بين الطرف الأول (شركة إنتش دي لتداول الأوراق المالية) والطرف الثاني السيد / الموقع أدناه بالإطلاع على كشوف الحساب الخاصة بي لدى أى من امناء الحفظ او من خلال شركة مصر للمقاصة والفيد و الحفظ المركزى .

وهذا تفويض منى بذلك ،،،،

المفوض
(توقيع مطابق من البنك)

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :

المرفق (6)

تفويض بالتجميد

هذا التفويض الصادر من الموقع أدناه بصفته لصالح شركة إنتش دى لتداول الأوراق المالية و أستناداً لعقد التداول بالهامش المؤرخ في / / المبرم بين الطرف الأول (شركة إنتش دى لتداول الأوراق المالية) والطرف الثانى السيد / الموقع أدناه .

وذلك فى تجميد أى أسهم متاحة أو مجانية أو أسهم زيادة رأس المال أو أسهم التجزئة للأوراق المالية المحفوظة لدى أى من أمناء الحفظ كذلك فى بيع حق الأكتتاب فى حالة عدم رغبة العميل فى الأكتتاب وكذلك تحصيل قيمة الكوبونات لكل تلك الأوراق المالية فى مواعيد استحقاقها .

وهذا تفويض منى بذلك ،،،

المفوض

(توقيع مطابق من البنك)

..... : الأسم

..... : التوقيع

..... : التاريخ